رغم أنها مسألة حياة أو موت

80٪ من أجهزة الإطفاء مغشوشة

تحقيق – محمد حماد:

اندلاع حريق فى مؤسسة ما أصبح خبرا عاديا، رغم أن خسائر أى حريق حتى لو كان بسيطا ليست عادية بحال من الأحوال تذكر جميعا الحريق الذى شب فى بنك قناة السويس وما نتج عنه من ارتباك مالى ومصرفى ساهم فى تعقيد المناخ الاقتصادى والاستثمارى المعقد أصلا، إضافة للحريق الذى اندلع الاثنين الماضى فى مؤسسة عمر أفندى فرع أحمد عرابى بحى المهندسين.

والسؤال الذى يطرح نفسه هو: هل الحرائق التى تندلع فى مؤسساتنا ومرافقنا هى بطبيعتها غير قابلة للاطفاء أم أن العيب فى تخلف تكنولوجيا الاطفاء، وإذا كانت الاجابة الأولى باطلة من كل الوجوه، فإن الاجابة الثانية تظل الأقرب للعقل والمنطق.

سطورنا القادمة تناقش غش وتخلف وسائل الإطفاء التى يعنى غيابها غياب صناعة استراتيجية تحمى باقى الصناعات.

السيد أزمان:
مصنعان فقط ملتزمان بالمواصفات القياسية وباقى المصانع مخالفة

نادر رياض:
الحرائق شبه يومية والأمن الصناعى مفقود

فتح الله عمارة:
لابد من تغليظ العقوبات لبتر أيدى الغشاشين

محمود عيسى:
هيئة التوحيد القياسى لا تراقب إلا المصانع الشرعية وتفتقد المعلومات الأكيدة عن مصانع «بير السلم»

يقول الدكتور نادر رياض مستشار لجنة الصناعة والطاقة بمجلس الشعب ورئيس مجموعة شركات «بافاريا» أن الغش الصناعى أصبح ظاهرة عالمية بدأنها تسير متوازية مع الصناعات الناجحة خاصة فى صناعة أجهزة الأمن والأمان الأمر الذى يهدد الاستثمار بمصر لأن صناعة الاطفاء فى الدرع الواقية لها.

ويضيف أن ممارسات الغش جعلت الأمن الصناعى فى مصر مفقودا وخير دليل على ذلك الحرائق شبه اليومية التى تشب فى المصانع المختلفة.

ويشير إلى أن القضاء على ظاهرة الغش الصناعى فى أجهزة الإطفاء يحتاج إلى انضباط على المستوى التشريعى والرقابى فضلا عن ضرورة توعية كل من المستهلك والتاجر معا.

ويؤكد د. رياض أن عبارض البضاعة المغشوشة الذى يدعى عدم معرفته بأنها مغشوشة أمر يخالف الواقع إذا أن التاجر هو المسئول الأول عنها جنائيا لأن صانع الغش عادة يختفى ولا يمكن أن يستدل عليه عاديا.

ويضيف أنه فى الآونة الأخيرة ومع تعدد أشكال الغش فى أجهزة الأمن والأمان لم يعد وجود أسماء وماركات معروفة على أجهزة الإطفاء يحد من موجة الغش التجارى التى نعانقت بل يجب الإطمئنان لعنصر تلك البضائع وذلك بشرائها من موزعين معتمدين أو من الصانع أو أحد الفروع التابعة له مباشرة والحرص على إتمام عمليات الصيانة الدورية عن طريق الصانع.

ويطالب مستشار لجنة الصناعة بسرعة إصدار قانون منع الغش التجارى لأنه يعد إحدى الميات تنظيم الشارع التجارى وتبويبه من ممارسات الضارة وتفعيل مواثيق شرف الغرف التجارية والصناعية والتى من شأنها إعادة الانضباط المفقود للمهن المختلفة التابعة لها وبما يشكل الخط الأساسى للتعامل فى الأنشطة الصناعية والتجارية والخدمية والمهنية فضلا عن اعتبار الجرائم التى تمس صحة وسلامة المواطنين وجميع أنواع الغش التجارى والصناعى من الجرائم المخلة بالشرف.

كابوس

يقول السيد أزمان رئيس مجلس إدارة شعبه الإطفاء والحريق بالاتحاد العام للغرف التجارية أن عمليات تقليد وغش أجهزة الإطفاء باتت قضية تؤرق العاملين فى هذه الصناعة لدرجة أن الصانع الرسمية تواجه كابوس يهدد استمرارها.

ويوضح أن ممارسات غش وتقليد أجهزة الإطفاء تشكل خطورتها فى أن مصانع بير السلم» تقوم بتقليد العلامات التجارية للمنتجات المعتمدة وليس طرح منتجات غير مطابقة أو مجهولة المصدر. وترتب على ذلك وضع الصانع الرسمية فى موقف حرج لأنه فى حال ضبط تلك الأجهزة يتم توجيه الاتهامات إلى المصانع الأصلية يؤدى إلى تفاقم الأمور فوق رأس القطاع الرسمى وبكله بأعباء لا حصر لها.

ويضيف أن هناك أمورا دفعت إلى انتشار تلك الظاهرة بصورة كبيرة فى مجال صناعة الإطفاء أولا السعى إلى تحقيق أرباح طائلة خاصة بعد تناقصى أسعار الأجهزة المغشوشة أمام أسعار المنتجات الرسمية ثانى هذه الأسباب جمود المواصفات القياسية المصرية التى تحكم الصناعة فهى تصيب قسوة تلك المواصفات أمام المنتجين ترتب عليها إغلاق أبواب الانتاج لصناعة لإطفاء وانتشار ظاهرة التقليد والغش.

ويشدد أزمان أن المواصفات القياسية المصرية لا تمثل الأمانة الحقيقية لصناعة لكنها تمثل فى نفس الوقت أية الخرد من السوق واصبح المنتج الصغير فى هذه الصناعة مخالفا لها وبالتالى فإن صناعة الغش والتقليد أصبحت أقرب له لأن فى الحالتين مخالف ويقع تحت طائلة القانون.

ويطالب رئيس الشعبة بضرورة إزالة جميع القيود والتشوهات الموجودة بالمواصفات القياسية المصرية الخاصة بصناعة الإطفاء للحفاظ على استمرار الشركات العاملة فى هذا المجال وتطبيق المواصفات الأوروبية والاسترشاد بها وفى هذه الحالة يمكن أن ينتج الصانع المصرى طفاية حريق ذات جودة وتنافسية عالية مشيرا إلى أن المواصفات الأوروبية لا تعنى عدم الجودة أو الطابقة بل هى مواصفة تم وضعها على أساس صناعة سيطرتنا بكثير وبستوات طوية وليس عيبا أن نستفيد منها حتى نبدأ من حيث انتهى الآخرون فى هذه الصناعة الحساسة.

ويوضح أنه إذا كان الالتزام بالمواصفات الأوروبية مستحيلا فنطالب بأن يتم عقد لقاءات مفتوحة مع المسئولين لتعديل المواصفة الحالية بما يناسب طبيعة الصناعة لتحقيق تنافسية فى الأسواق فى إطار النهوض بصناعة الإطفاء بدلا من توجيه الاتهامات إليهم نتيجة جمود المواصفة الحالية.

ويقول رئيس الشعبة أننا ضد الغش والتقليد لكننا نطالب بحدلة فى حدود المعقول فتح المصانع القائمة الصك القانونى للعمل دون توتر أو خوف.

ويؤكد أننا فى ظل تطبيق المواصفة العالمية لا يوجد سوى مصنعين فقط هما اللذان يعملان فى إطار رسمى ونحو 10 مصانع أخرى مخالفة لأنها تطرح منتجات غير مطابقة للمواصفات القياسية المصرية. وهذا خير دليل على أن هناك جمودا فى المواصفة ودليل أيضا على عدم عدالتها.

ويشير إلى أن الحوار هو الوسيلة الوحيدة لانقاذ المصانع المتوقفة لأنها تمثل استثمارات معطلة وطاقات غير مستغلة فى الاقتصاد المطى فضلا عن أن الحوار خير ملاج للقضاء على عمليات الغش والتقليد لأن انتشار هذه الظاهرة سببه الطفيلى عدم استقرار مناخ الاستثمار فى صناعة الإطفاء وما ترتب على ذلك من تسريح العمالة التى كانت تعمل فى المصانع الرسمية التى توقفت نتيجة سياسة التكل بحكيان والتى تتسبق فى منافسة المصانع العشوائية من جهة وجمود المواصفات القياسية والتى وضعتها فى إطار الخائف للغائون وفى الحالتين لن تقوم قائمة لصناعة الإطفاء إلا إذا تم إعادة ترتيب البيت من جديد.

حياة أو موت

ويوضح يحيى عبابدين عضو مجلس إدارة شعبة أجهزة الإطفاء والحريق بالاتحاد العام للغرف التجارية أن عمليات الغش والتقليد فى صناعة الإطفاء تمثل نحو 80٪ من حجم الصناعة الأمر الذى يبين مدى خطورة تلك الظاهرة ليس على صعيد صناعة الإطفاء فحسب لكن على مستوى الأمن الصناعى فى جميع منشآت الدولة سواء صناعية أو خدمية.

ويضيف أن عمليات الغش والتقليد والتزوير لم تقف عند حد إعادة تعبئة منتجات الشركات الرسمية فقط بل يصل الأمر إلى إزالة العلامات الموجودة على المنتجات الصينية ويوضح عليها شعار صنع بمصر الأمر الذى أدى إلى تعقيد عمليات الغش والتقليد فى مجال أجهزة الإطفاء.

ويشير إلى أن أجهزة الإطفاء بطبيعتها لا تستخدم إلا فى اللحظات الخطرة لذا لابد أن يتم التعامل معها كشخصية حساسة أو موت سواء للاستثمارات التى يمكن أن تذهب مع الريح فى حالة تعرضها لخطر الحريق أو حياة الافراد ذاتهم نتيجة تلك التكوارث. فكل هذه الأمور معا تحتم علينا أن نضع حدا لمواجهة عمليات الغش والتقليد نصب أعين جميع المسئولين ومتخذى القرار لمعالجة هذه القضية الشائكة.

ويستكمل عبابدين أن عضوية المواجهة أو القضاء على عمليات الغش والتقليد فى صناعة الإطفاء تتمثل فى اتحاد الصناعات المصرية ممثلا فى شعبة الإطفاء والحريق حيث تقوم بدورها فى إطار الاختصاصات المحددة لها وفى ضوء القانون رقم 21 لسنة 1958 بشأن حماية الملكية الصناعية والتجارية وبالتعاون مع الجهات الرقابية والتنفيذية المختصة بالدولة وعلى رأسها جهاز حماية المستهلك وجهاز التوحيد القياسى ومصلحة الجمارك.

قاعدة بيانات

ويشير الدكتور محمود عيسى رئيس الهيئة العامة للتوحيد القياسى إلى أن عملية الغش فى صناعة أجهزة الإطفاء والحريق عملية مستوحدة لأن مصانع بير السلم التى تمارس غش الأجهزة تقوم بتقليد العلامات التجارية الشركات الكبيرة والرسمية من حيث وغى العاملين الآخر تقوم أيضا بتقليد علامة المطابقة للهيئة العامة للتوحيد القياسى وليس ذلك فقط فى الصناعة المحلية بل يصل الأمر فى بعض الأحيان إلى تقليد علامات الجودة للهيئات والشركات العالمية أيضا. الأمر الذى يبين مدى خطورة هذه الظاهرة على الاقتصاد الوطنى.

ويضيف أن وزارة التموين والتجارة الداخلية تمثل فى جهودها لمراقبة الصانع العشوائية لكن هناك مصانع لا تقع تحت هذه الرقابة نتيجة لكثرة مصانع بير السلم والتى انتشرت فى الآونة الأخيرة بصورة كبيرة مشيرا إلى أننا فى الهيئة لا نراقب إلا المصانع الرسمية فقط والتى تحمل سجلا صناعيا وسجلا تجاريا بالتأكيد من مطابقة المنتجات تحت التصنيع للمواصفات القياسية المصرية والتى تعمل على الحفاظ على أمن المستهلك وسلامته. وعندما انتشرت فى الصانع غير الرسمية بصورة كبيرة فقد بدأت هيئة التوحيد القياسى فى القيام بحملات منظمة إلى المصانع العشوائية ومراقبتها فى بادرة منها لدخول الإطار الرسمى.

ويوضح د.عيسى إلى أن المشكلة الوحيدة التى تواجه الهيئة الرئاسة فى هذا الإطار هى عدم وجود معلومات مؤكدة عن الأماكن التى تمارس هذه المصانع بما تنطبقها غير الشروعة.

ويشدد على ضرورة تكاتل جميع طوائف المجتمع على مستوى الصناعة أو جمهور المستهلكين لتوفير قاعدة بيانات قوية من خلالها يتم القضاء على هذه الظاهرة خاصة أن الغش والتقليد فى أجهزة الإطفاء لا يقل أهمية عن الغش فى أى سلعة حساسة ولأن المستهلك قد يرى ما لا يراه غيره لذا لابد من توعيته بأهمية الإبلاغ عن أى سلعة مغشوشة لفحصها وعن طريقها يمكن الوصول إلى بؤر الغش والتقليد كما أن غش أجهزة الإطفاء يمثل كارثة لا يحمد عقباها لأنها حماية للاستثمارات الداخلية وخير شاهد على هذه الحرائق التى تشب يوميا بعد يوم فى مختلف المصانع والمنشآت السياحية ففى حالة وجود أجهزة إنقاذ ونظام إطفاء قوى يمكن تقليل حجم الخسائر والتى تتعدى ملايين الجنيهات فى مختلف المنشآت الصناعية والتى تشكل فى مجملها إهدارا وخسارة للاقتصاد الوطنى فى النهاية.

تغليظ العقوبة

ويرى النهضى فتح الله عمارة رئيس مصلحة الكيمياء أن قضية غش وتقليد أجهزة الإطفاء تعتبر قضية أمن قومى للاستثمار بل ودرء الحماية الوقى لها. لذا فإنه فى بادئ الأمر لابد أن يتم تغليظ العقوبة على كل من يثبت إدانته بممارسة الغش والتقليد فى هذا المجال.

ويضيف أن تغليظ العقوبة من شأنه بتر الأنشطة غير الشرعية فى التقليد والغش أما التعامل مع هذه القضية الشائعة على أنها قضية غش تجارى أو صناعى عادية فإن الأمر سيتفاقم مما يؤدى إلى تكبيل الصانع الرسمية التى تعمل فى هذه الصناعة بأعباء لا حصر لها خاصة أن ممارسى الغش والتقليد يحصدون أرباحا طائلة تعظيهم قوة غير عادية فى ضرب الصانع الرسمية تحت الحزام. ويشير إلى أن صناعة الإطفاء صناعة استراتيجية لابد من حمايتها والضرب بيد من حديد على من يثبت إدانته فعليا وتورطه فى الأنشطة غير الشروعة التى تضر بأمن الاستثمار.

ويوضح أن حجم الخسائر التى تتحملها الشركات نتيجة الحرائق التى تشب فى خطوط الانتاج والتى تتعدى ملايين الجنيهات خير دليل على ضرورة تغليظ العقوبة على ممارسى الغش والتقليد فى صناعة الإطفاء.

مصدر السلعة

ويقول إبراهيم زايد رئيس الإدارة المركزية للمعاملات التجارية بوزارة التموين والتجارة الداخلية أن القضاء على عمليات الغش والتقليد فى أجهزة الإطفاء يأتى فى البداية من الخطات التجارية التى تقوم بعرض وبيع هذه الأجهزة ومن خلالها لابد أن يتم معرفة مصدر السلع المعروضة والبيانات الكاشفة عن المورد لهذه الأجهزة. بهدف إنشاء نظام تتبع رقابى من خلال هذه المنافذ.

ويضيف أن هذه هى الطريقة الثلى لمعرفة مصادر الصناعة والأجهزة المقلدة بهدف تحديد البؤر العشوائية التى يتم فيها عمليات التقليد والتزييف فضلا عن ضرورة إلزام أصحاب منافذ التوزيع – والقصد هنا التجار – بعدم التعامل مع أى سلعة خارج المنظومة الشرعية للصناعة مهما كان الربح والعائد الحقق نتيجة بيع هذه المنتجات لأن طرح كل سلعة مقلدة فى الأسواق يمثل خطورة على حياة القوى العاملة فى الأنشطة المختلفة وتهديد أمن الاستثمار فى حال تعرضها لطوارئ بالإضافة إلى أن ذلك يعتبر فى حد ذاته تعاونا مباشرا مع الصانع غير الرسمية.